

الفصل الثاني لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل

ملاحظة.

١- لا يشمل هذا الفصل:

- (أ) - المنتجات من الأنواع المذكورة في البنود من 02.01 إلى 02.08، والبنود 02.10، غير الصالحة للإستهلاك البشري؛
- (ب) - مصارين ومثانات ومعد الحيوانات (البند 05.04) ودم الحيوانات (البند 05.11 أو البند 30.02)؛
- (ج) - الشحوم الحيوانية غير المنتجات الداخلة في البند 02.09 (الفصل 15).